

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٢٨٤ لسنة ٢٠٠١

صادر بتاريخ ٢٠٠١/١١/١٩

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التعاون الاستهلاكى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بلائحة النظام الداخلى للجمعيات
التعاونية الاستهلاكية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٧ لسنة ١٩٩٧ بتعديل بعض أحكام لائحة النظام الداخلى
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية الأساسية ؛
وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى ؛
وعلى مذكرة قطاع الرقابة والتوزيع (الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى)
المؤرخة ٢٠٠١/١١/٤ ؛

ق ر ر :

(المادة الاولى)

تدمج الجمعيات التعاونية الاستهلاكية الفئوية التالية والكائنة بمركز كوم امبو
فى جمعية تعاونية واحدة تسمى الجمعية التعاونية الاستهلاكية لموظفى الحكومة
والشركات بمركز كوم امبو ، ويكون مقرها فى الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين
بشركة وادى كوم امبو ، وهى :

(١) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بتفتيش الزراعة وبنك التسليف .

(٢) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمحولات رؤوف .

- (٣) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمجلس مدينة كوم امبو .
- (٤) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بشركة وادى كوم امبو .
- (٥) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالإصلاح الزراعى - كوم امبو .
- (٦) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمطحن كوم امبو .
- (٧) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالتنمية الريفية - كوم امبو .
- (٨) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمرفق مياه الشرب - كوم امبو .
- (٩) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمشروعات صرف كوم امبو .
- (١٠) الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمحطات طلبات كوم امبو .

(المادة الثانية)

على الاتحاد الاستهلاكي المركزى وقطاع الرقابة والتوزيع بالوزارة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ ولوائحه المشار إليها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د/ حسن على خضر